

برشورة

جمعية البر الخيرية بشرورة

مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي تحت رقم 80



نظام شؤون المستفيدين

نسخة 3 اعتماد مجلس الإدارة رقم (389) وتاريخ 1447/5/29 هـ الموافق 20/11/2025 م



مقدمة:

نشأت جمعية البر الخيرية بشرورة لتقديم المساعدات (العينية والمادية) للمستفيدين تحت ترخيص رقم (٨٠) بإشراف المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي.

وانطلاقاً من حرص الجمعية على تنظيم ما يخص شؤون المستفيدين من برامج ومشاريع وتحديد شروط وضوابط الاستفادة منها تم إصدار هذا اللائحة ليكون مرجعاً يستند إليه في هذا الشأن، وحرصاً على وصول المساعدات لمستحقيها ينبغي على إدارة الخدمة المجتمعية الحرص على دقة البحث وакتمال المعلومات عن كل حالة والتأكد من صحة المستندات واستيفاء الشروط وإيجاد قنوات للتواصل مع المؤسسات المعنية بتقديم الخدمات المشابهة للاستفادة من خبراتها ومعرفة الأسر المشمولة برعايتها.

شروط التسجيل في الجمعية:

- ١- أن يكون المتقدم سعودي / له الجنسية.
- ٢- من يحملون هوية أفراد القبائل أو أفراد القبائل النازحة التي تطبق عليهم شروط التسجيل وفق خطاب مدير عام فرع وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بمنطقة نجران رقم 225070 وتاريخ 29/12/1443هـ والمشار فيه إلى خطاب سعادة المستشار الخاص والمشرف على إدارة الشؤون القانونية بإمارة منطقة نجران رقم 22545 وتاريخ 22/12/1443هـ والمبني على برقية صاحب السمو الملكي ولی العهد رقم 1/14039 بتاريخ 29/05/1443هـ المتضمن توجيه سموه الكريم بمساعدة القبائل النازحين من الجنسية اليمنية بالمساعدات العينية والدعم والإيجارات وهم (بالحارث - همام - المصعبين - النسيين - العوالق).
- ٣- أن يكون المتقدم من سكان محافظة شرورة والمراكز التابعة لها.
- ٤- أن يكون عمر المتقدم (٤٥) عام فأكثر ويستثنى من ذلك من لديه تقارير طبية ثبتت العجز عن العمل بموجب موافقة إدارة الجمعية.
- ٥- أن لا يتجاوز نصيب دخل الفرد مبلغ (٧٥٠) ريال ويستثنى من ذلك:
 - أ- الأرامل والمطلقات) وتشمل أم المواطن على أن تكون معاذلة الدخل لا تتجاوز (١٥٠٠) ريال للمستفيدة.
 - ب. (كبار السن) الذين يتجاوزون أعمارهم (٦٠) عام ويتجاوز نصيب دخل الفرد (٧٥٠) ريال يتم إضافتهم فئة (د) بموجب موافقة إدارة الجمعية على ألا يتجاوز نصيب الفرد مبلغ (١٥٠٠) ريال.
 - ج. من يحملون (تقارير طبية) ثبتت العجز عن العمل ويتجاوز نصيب دخل الفرد (٧٥٠) ريال يتم إضافتهم فئة (د) بموجب موافقة إدارة الجمعية على أن يكون التقرير الطبي حديث التاريخ ولا يتجاوز نصيب الفرد مبلغ (١٥٠٠) ريال.
 - د. (ذوي الإعاقة) التي تتطلب بحثها من قبل البحث الاجتماعي بموجب المستندات المطلوبة للجمعية ويتجاوز نصيب دخل الفرد (٧٥٠) ريال يتم إضافتهم فئة (د) بموجب موافقة إدارة الجمعية.
 - ه. أسر السجناء ويلزم حضور مشهد حديث التاريخ من إدارة السجون لرب الأسرة أو من الجهات المعنية بذلك على أن لا يتجاوز نصيب دخل الفرد (١٥٠٠) ريال يتم إضافتهم فئة (د) بموجب موافقة إدارة الجمعية.
 - و. فئات الملفات المؤقتة (أفراد القبائل وأفراد القبائل النازحة).
- ٦- ألا يكون مسجل في جمعية أخرى (الزوج أو الزوجة).

فئات الانضمام:

- ١- فئة (أ) تكون معادلة نصيب الفرد من (0) إلى (300) ريال.
- ٢- فئة (ب) تكون معادلة نصيب الفرد من (301) إلى (500) ريال.
- ٣- فئة (ج) تكون معادلة نصيب الفرد من (501) إلى (750) ريال.
- ٤- فئة (د) تكون معادلة نصيب الفرد من (751) إلى (1500) ريال.

معادلة الدخل:

يكون احتساب معادلة الدخل على النحو التالي:
(إجمالي دخل المستفيد + إجمالي دخل التابعين - الإيجار الشهري للمسكن / عدد أفراد الأسرة)

مستندات فتح ملف مستفيد في الجمعية:

- ١- صورة الهوية للمتقدم.
- ٢- صورة سجل الأسرة.
- ٣- صك أثبات الزواج أو البناء لزوجات المتقدمين الغير السعوديين.
- ٤- صك المنزل في حال كان المنزل (ملك - مشترك - مجاني) أو عقد الانتفاع لمساكن الأسكان التنموي.
- ٥- عقد إيجار الإلكتروني موثق ساري المفعول.
- ٦- أثبات العنوان الوطني للمتقدم.
- ٧- تعريف من المدارس لجميع الأبناء الدارسين للعام الحالي.
- ٨- لوحة شاملة للمعلومات والبيانات الشخصية بما في ذلك السجلات التجارية والمركبات والمكفولين من منصة أبشر.
- ٩- مشهد الإيابان البنكي مصادق عليه من البنك أو المصرف.
- ١٠- مشهد الضمان الاجتماعي المطور حديث التاريخ بما لا يقل عن مدة ثلاثة أشهر.
- ١١- مشهد التأمينات الاجتماعية للزوج والزوجة حديث التاريخ بما لا يقل عن مدة ثلاثة أشهر.
- ١٢- مشهد المعاش التقاعدي حديث التاريخ بما لا يقل عن مدة ثلاثة أشهر.
- ١٣- مشهد بالراتب في حال كون المتقدم موظف / لة من الجهة التي يعمل بها حديث التاريخ بما لا يقل عن مدة ثلاثة أشهر.
- ١٤- لوحة المعلومات من البورصة العقارية للمتقدم.
- ١٥- إثبات الحالة الاجتماعية للمتقدمة (المطلقة) صك الطلاق وصك الحضانة إذا كان لديها تابعين مع ضرورة تحديث إثبات الحالة كل ستة أشهر.
- ١٦- إثبات الحالة الاجتماعية للمتقدمة (الأرملة) شهادة وفاة الزوج - حصر الورثة - برنت من أبشر - صك الإعالة مع ضرورة تحديث إثبات الحالة كل ستة أشهر.
- ١٧- إثبات الحالة الاجتماعية للمتقدمة (أسرة سجين) مشهد السجن مع ضرورة تحديث إثبات الحالة كل ستة أشهر.
- ١٨- إثبات الحالة الاجتماعية للمتقدمة (المتزوجة بأجنبي) عقد النكاح - سجل الأسرة.

- ١٩- التقديم عبر النظام الإلكتروني في الجمعية.
- ٢٠- تكون جميع المستندات المرفقة في النظام بصيغة PDF واضحة.

ملاحظة:

- ١- التابع الذي يتجاوز العمر (٢١) عام من الذكور و (٢٤) من الإناث يستبعد من ملف الأسرة.
- ٢- التابع الذي يحمل تقرير طبي أو بطاقة تأهيل وتجاوز العمر يحق له بالانضمام في ملف الأسرة.

الفئات التي تخدمها الجمعية:

- ١-الأسر وتشمل الفئات التالية :
١-الفقراء والمساكين ٢- الأرامل ٣- المطلقات ٤- أسر السجناء ٥- أم المواطن ٦- المتزوجات بأجنبى

• الحالات التي يمر بها حالة ملف المستفيد:

١- معتمد:

- أ. تم الانتهاء من التدقيق والبحث والاعتماد من قبل إدارة القسم.
- ٢- قيد المراجعة:

أ. الملف تحت التدقيق من قبل القسم المختص بالملفات.

٣- مرفوض:

أ. تم رفض الملف من قبل الإدارة (معادلة الدخل - نقل المستفيد - إيقاف الملف)

• الحالات التي تمر بها بيانات ملف المستفيد:

أ. محدثة سليمة:

أ. تم الانتهاء من اجراءات التدقيق والبحث وجاري اعتماد الملف من قبل إدارة القسم.

ب. غير محدثة:

أ. الملف غير محدث البيانات والمستندات ويلزم بضرورة التحديث تجنبًا لا يقاف الملف أو حذفه.

ج. تحديث ذاتي:

أ. الملف بحاجة إلى تحديث البيانات والمستندات الخاصة بالمستفيد والتابعين.

د. تحديث ميداني:

أ. الملف بحاجة إلى زيارة ميدانية لتحديث المعلومات الخاصة للملف وكذلك المستندات التي تتعلق بذلك (الموقع للسكن وغيره)

• فئات الملف للمستفيدين:

أ. فئة (أ) نصيب دخل الفرد لا يتجاوز (300) ريال.

ب. فئة (ب) نصيب الفرد من (301) إلى (500) ريال.

ج. فئة (ج) نصيب الفرد من (501) إلى (750) ريال.

د. فئة (د) نصيب الفرد من (750) إلى (1500) ريال.

هـ. فئة الملفات المؤقتة وهي خاصة بالمستفيدين من يحملون هوية أفراد القبائل وكذلك المقيمين الذين من ضمن الفئة المسموح لها بالانضمام أفراد القبائل النازحة (العوازل - النسيين - المصعيين - بالحارث - همام) أو بعض الحالات الخاصة التي يتم التوجيه عليها من قبل إدارة الجمعية بعد استيفاء الشروط المخصصة لهم وهي كالتالي:

١- صورة الهوية للمتقدم.

٢- صورة سجل الأسرة.

- ٣- صك أثبات الزواج أو البناء لزوجات المتقدمين الغير السعوديين.
- ٤- عقد الإيجار الإلكتروني ساري المفعول.
- ٥- أثبات العنوان الوطني للمتقدم.
- ٦- تعريف من المدارس لجميع الأبناء الدارسين للعام الحالي.
- ٧- أثبات الحالة الاجتماعية للمتقدم (المطلقة) صك الطلاق صك الحضانة.
- ٨- أثبات الحالة الاجتماعية للمتقدمة (الأرملة) شهادة وفاة الزوج - حصر الورثة - برنـت من أبشر- صك الإعالة.
- ٩- إثبات الحالة الاجتماعية للمتقدمة (أسرة سجين) مشهد السجن.
- ١٠- التقديم عبر النظام الإلكتروني في الجمعية.
- ١١- تكون جميع المستندات المرفقة في النظام بصيغة PDF واضحة.

الحالات التي يتم فيها إيقاف الملف:

- ١- إلغاء ملف المستفيد بحسب التالي:
 - ٢- تجاوز الحد المانع لنصيب الفرد للفئات التي تتطلب ذلك.
 - ٣- التأخير عن مواعيد تجديد أو تحديث الملفات المعلن عنها خلال (٣٠) يوم من تاريخ إبلاغه.
 - ٤- عدم مراجعة المستفيد لاستلام الإعلانات خلال مرتين متتاليتين باستثناء اللحوم والتمور.
 - ٥- ثبوت الإساءة بالقول لأحد منسوبي الجمعية (للمرة الأولى) كالسب والشتم والقذف في نزاهة وأمانة العاملين أو التصوير والنشر بالإساءة يتم إيقاف الملف لمدة عام من تاريخ أثبات الحالة.
 - ٦- التحايل بالمستندات أو البيانات والادعاء الكاذب (للمرة الأولى) للحصول على منافع أخرى بحجة أنه لم يحصل عليها من قبل يتم إيقاف الملف لمدة عام من تاريخ أثبات الحالة.
 - ٧- في حال رفض المستفيد /ة للبحث الميداني (للمرة الأولى) لمنزلهم أو إخفاء بعض المعلومات التي تهم الجمعية يتم إيقاف الملف لمدة عام من تاريخ أثبات الحالة.

الحالات التي يتم فيها إلغاء الملف:

- ١- أ- بناء على طلب المستفيد بنفسه.
- ٢- انتقال السكن إلى خارج محافظة شرورة.
- ٣- في حالة وفاة المستفيد وعدم تحويل الملف لمدة (٦) أشهر لأحد التابعين في حال انطباق الشروط عليه.
- ٤- ثبوت الإساءة بالقول لأحد منسوبي الجمعية (للمرة الثانية) كالسب والشتم والقذف في نزاهة وأمانة العاملين يتم الشطب النهائي من الجمعية بقرار من رئيس مجلس الإدارة.
- ٥- التحايل بالمستندات أو البيانات والادعاء الكاذب (للمرة الثانية) للحصول على منافع أخرى بحجة أنه لم يحصل عليها يتم الشطب النهائي من الجمعية بقرار من رئيس مجلس الإدارة.
- ٦- في حال رفض المستفيد /ة للبحث الميداني (للمرة الثانية) لمنزلهم أو إخفاء بعض المعلومات التي تهم الجمعية يتم الشطب النهائي من الجمعية بقرار من رئيس مجلس الإدارة.

قنوات التواصل مع المستفيدين:

الأهمية	الآلية	القناة
مهم	التواصل المباشر مع الموظف المختص	الاستقبال
متوسط	الاسعارات - الإعلانات	وسائل التواصل الاجتماعي
متوسط	الاتصال المباشر - الإبلاغ - الاستفسار - متابعة	الهاتف - الجوال
مهم	الأستقبال - الاستفسارات الرد الآلي	الواتس آب
مهم جداً	الاسعارات - الإبلاغ - الإعلانات - المطالبات - التحديثات	الرسائل النصية
مهم جداً	تقديم الطلبات - الشكاوى - الإشعارات التحديثات - المتابعة	الموقع الإلكتروني

النماذج:

آلية الاستحقاق للمستفيدين لعام ٢٠٢٥م

مقدمة:

نشأت جمعية البر الخيرية بشرورة لتقديم المساعدات (العينية والمادية) للمستفيدين تحت ترخيص رقم (٨٠) بإشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

وانطلاقاً من حرص الجمعية على تنظيم ما يخص شؤون المستفيدين من برامج ومشاريع وتحديد شروط وضوابط الاستفادة منها تم إصدار هذا اللائحة ليكون مرجعاً يستند إليه في هذا الشأن، وحرصاً على وصول المساعدات لمستحقيها ينبغي على إدارة الخدمة المجتمعية الحرص على دقة البحث واتكمال المعلومات عن كل حالة والتأكد من صحة المستندات واستيفاء الشروط وإيجاد قنوات للتواصل مع المؤسسات المعنية بتقديم الخدمات المشابهة للاستفادة من خبراتها ومعرفة الأسر المشمولة برعايتها.

الشروط الأساسية للحصول على المساعدات (العينية - النقدية):

- ١- أن يكون المتقدم من المستفيدين من الجمعية.
- ٢- أن تطبق عليه شروط المشروع أو البرنامج الذي يرغب بالحصول عليه.
- ٣- أن يكون التقديم عبر النظام الإلكتروني (طلبات الإعانة) أو الرابط المتاح للمشروع أو البرنامج.

أنواع المشاريع والبرامج المقدمة للمستفيدين:

١- **المشاريع العامة وهي التي يتم استحقاقها لكافة فئات المستفيدين بالجامعة في حال توفرها وهي:**

- أ. السلال الغذائية.
- ب. سقيا الماء للمنازل.
- ج. مشروع المواد العينية (لحوم الهدي والأضحى - التمور - لحوم التبرعات - زكاة الفطر.....)

٢- **المشاريع الخاصة وهي التي يتم استحقاقها لبعض فئات المستفيدين في حال توفرها بالجامعة وفق التصنيف التالي وهي:**

- أ. كفالات الأسر.
- ب. الكفارات.
- ج. تفريج كربة.
- د. سداد الأيجارات.
- هـ. المشاريع الموسمية (المستلزمات المدرسية - مساعدات الزواج -).
- وـ. مشاريع الكساء (كسوة الشتاء - كسوة العيد).
- زـ. مشاريع الإسكان (الإسكان الخيري).
- حـ. مشاريع خدمات المنازل (ترميم المنازل - سداد الأيجارات - الأجهزة المنزلية - الأثاث المنزلي).
- طـ. مشاريع التمكين (تمكين الأسر - المعارض والمهرجانات للأسر المنتجة - الدورات والاستشارات).
- يـ. الحالات الطارئة (الحرائق - الحوادث....).

١. **المشاريع الموسمية المجتمعية وهي التي تخدم المجتمع بصفة عامة وهي:**

- أ. افطار الصائمين للمستفيدين
- بـ. إكرام الموتى
- جـ. مشاريع الحج والعمراء للمستفيدين

آلية الاستحقاق المشاريع العامة:

١- مشروع السلال الغذائية (الدورية - الرمضانية):

يستفيد منها كافة الفئات المسجلة في الجمعية وفق الخطة التشغيلية المعدة لكل عام.

٢- كفالات الأسر:

أ. كفالة فئة (أ):

١. أن يكون المستفيد مصنف ضمن الفئة (أ) وفق ضوابط تصنيف الفئات.
٢. يتم صرف مساعدة للمستفيد من الفئة (أ) بمبلغ يتم احتسابه وفق توفر الدعم.
٣. الأولوية لمن لا يستفيد من مشروع آخر من المشاريع الدعم النقدي ك (الزكاة - الصدقات - الإيجارات - الترميم.....).
٤. يتم الاستحقاق بين المستفيدين في حال رفع الكشوفات بحسب الشروط التالية:
 - أ. الأقل بنصيب الفرد والأكثر تابعين
 - ب. أن يكون ملف المستفيد مكتمل التحديثات (محدث سليم).

ب. كفالة الأرامل:

- أن يستفيد من هذه الكفالة الأرامل في الفئات (ب ، ج ، د) وغير مستفيدات من كفالة فئة (أ).
- يتم صرف مساعدة للمستفيدات من فئة الأرامل بمبلغ يتم احتسابه وفق توفر الدعم أو بحسب ما يتم رصده من قبل الداعم (العدد - المبلغ).
 - الأولوية لمن لا يستفيد من مشروع آخر من المشاريع الدعم النقدي ك (الزكاة - الصدقات - الإيجارات - الترميم.....).
 - يتم الاستحقاق بين المستفيدين في حال رفع الكشوفات بحسب الشروط التالية:
 - أ. الأقل بنصيب الفرد والأكثر تابعين.
 - ب. أن يكون ملف المستفيد مكتمل التحديثات (محدث سليم).

ج. كفالة المطلقات:

- أن يستفيد من هذه الكفالة المطلقات في الفئات (ب ، ج ، د) وغير مستفيدات من كفالة فئة (أ).
- يتم صرف مساعدة للمستفيدات من فئة المطلقات بمبلغ يتم احتسابه وفق توفر الدعم أو بحسب ما يتم رصده من قبل الداعم (العدد - المبلغ).
 - الأولوية لمن لا يستفيد من مشروع آخر من المشاريع الدعم النقدي ك (الزكاة - الصدقات - الإيجارات - الترميم.....).
 - يتم الاستحقاق بين المستفيدين في حال رفع الكشوفات بحسب الشروط التالية:
 - أ. الأقل بنصيب الفرد والأكثر تابعين.
 - ب. أن يكون ملف المستفيد مكتمل التحديثات (محدث سليم).

د. كفالة أسر السجناء:

- يستفيد من هذه الكفالة أسر السجناء دون النظر في تصنيف الفئة أو معادلة نصيب الفرد توفر الشروط التالية للاستحقاق:
- أ. أن يكون ملف المستفيد مكتمل التحديثات (محدث سليم).
- ب. وجود مشهد ثبت الحالة لملف بمدة لا تقل عن (٦) أشهر.
- ج. يتم المفاضلة عند تقديم الدعم لهم بعدد كفالات معينة وبالتالي:
 - ١- الأقل في دخل الأسر
 - ٢- الأكثر تابعين
 - ٣- الأكثر مدة في صك الحكم للنزيل.

هـ. كفالات الطالب الجامعي:

- أن يكون أحد والدي المتقدم من مستفيدي الجمعية.
- توفر مشهد جامعي (بكالوريوس - دبلوم) حديث التاريخ للعام الدراسي الحالي.
- ان يكون مقر الدراسة خارج محافظة شرورة.
- يتم صرف الدعم للطالب وفق ما يتم شرطه من قبل الداعم بالمبلغ حيث يتم احتساب عدد (١) طالب جامعي في كل أسرة مستفيدة لكل فترة دعم مستقلة.
- الأولوية في التقديم لمن أسبق بالتقديم وعدم قبول الاذدواجية للأسرة الا بموافقة الإدارة.
- عند توفر دعم ولم يتم توفر العدد الكافي يمكن إضافة أكثر من طالب في الأسرة يتم الرفع بهم لإدارة الجمعية لطلب الموافقة في إضافتهم.
- يتم الاستحقاق بين الطلاب المستفيدين في حال رفع الكشوفات بحسب الشروط التالية:
أ. الأقل بنصيب الفرد والأكثر تابعين.

ج. أن يكون ملف الأسرة المستفيدة مكتمل التحديات (محدث سليم).

د. يتم المفاضلة بين الطالب على حسب الأقل في معادلة نصيب دخل الفرد والأعلى في الدرجة العلمية للطالب.

3- مشروع تفريح كربة:

هي مساعدات مقطوعة تشمل فئة (أ - ب - ج - د) لأمر طارئ (كوارث طبيعية - حرائق - حوادث مرورية - ضائقة معيشية....) ، ولا تلتزم فيها الجمعية بسد كامل الاحتياج للمتقدم على أن يتم توافر الشروط التالية:

- ١- أن يكون من مستفيدي الجمعية.
- ٢- أن يقدم المستفيد بطلب الإعانة عبر النظام الإلكتروني يوضح فيه حاجته .
- ٣- وجود سبب حقيقي وملموس لطلب المساعدة وإرافق ما يثبت ذلك ويتم بناء عليه حالة البحث الاجتماعي.
- ٤- أن يكون قد أمضى (من ٦ فأكثر) على آخر استقادة له من المساعدات المقطوعة .
- ٥- لا تشمل خدمات (الكهرباء - الماء - الاتصالات - المخالفات المرورية - المديونيات....) وغيرها.
- ٦- مبلغ المساعدة يتراوح ما بين (١٥٠٠ ريال إلى ٢٥٠٠ ريال) بناء على موافقة إدارة الجمعية.
- ٧- الأولوية لمن لا يستفيد من مشروع آخر من المشاريع الدعم النقدي ك (الزكاة - الصدقات - الإيجارات - الترميم.....).
- ٨- أن يكون ملف المستفيد مكتمل التحديات (محدث سليم).

4- مشروع سداد الإيجارات:

هي مساعدات مالية مقطوعة تشمل جميع الفئات ولا تلتزم فيها الجمعية بسد كامل الاحتياج للمتقدم على أن يتم توافر الشروط التالية:

- ١- أن يكون من مستفيدي الجمعية.
- ٢- توفر عقد الإلكتروني ساري المفعول.
- ٣- توفر الإيبان البنكي لصاحب العقار أو من يمثله أو وكيلة المقيد في العقد بحسب شروط الدعم.
- ٤- أن يقدم المستفيد بطلب الإعانة عبر النظام الإلكتروني يوضح فيه حاجته .
- ٥- أن يكون قد أمضى (من ٦ فأكثر) على آخر استقادة له من المساعدات المقطوعة .
- ٦- الأولوية لمن لا يستفيد من مشروع آخر من المشاريع الدعم النقدي ك (الزكاة - الصدقات - الإيجارات - الترميم.....).
- ٧- أن يكون ملف المستفيد مكتمل التحديات (محدث سليم).

5- مشروع ترميم المنازل:

- ١- ان يكون من مستفيدي الجمعية
- ٢- أن يقدم المستفيد بطلب الإعانة يوضح فيه حاجته موثق ذلك بالصور.
- ٣- أن يكون المنزل ملك للمستفيد مرفق بذلك صك المنزل.
- ٤- بحث حالة المتقدم من لجنة مكونة على الأقل من ثلاثة موظفين (الخدمة المجتمعية - المشاريع - الإعلام).
- ٥- تقييم الترميم من قبل لجنة مكونة من إدارة الجمعية على أن يكون بها طرف خارجي لم بأجر الترميم مع إحضار (عروض الأسعار).

- 5- لا يكون قد سبق للمنقدم الاستفادة من مساعدات الترميم في الخمس سنوات الماضية.
- 6- تقدر مساعدة الترميم بناءً على تقرير الباحث بحيث لا يزيد عن مبلغ ٢٠,٠٠٠ ألف ريال .
- 7- الا يكون قد سبق وأن استفاد من مشروع الترميم خلال الخمس سنوات الماضية.
- 8- الا يكون قد استفاد من مساعدات مالية أخرى (كافلات) في نفس العام للاستحقاق.
- 9- أن يكون قد استفاد من مساعدات مالية أخرى (كافلات) في نفس العام للاستحقاق.
- 10- أن يكون ملف المستفيد مكتمل التحديثات (محدث سليم).

5- المشاريع الموسمية: - (زكاة الفطر - المستلزمات المدرسية - مساعدات الزواج -).

1-مشروع زكاة الفطر: هي مساعدات عينية تشمل فئة جميع الفئات ولا تلتزم فيها الجمعية بسد كامل الاحتياج للمنقدم على أن يتم توافر الشروط التالية:

- تصرف لأفراد القبائل وأفراد القبائل النازحة.
- يتم ترشيح الأشد حاجة من فئة (أ).
- تطبق شروط الدعم في حال توفر شروط من الداعم.

2-المستلزمات المدرسية: هي مساعدات عينية تشمل جميع الفئات من لديهم تابعين في مراحل التعليم العام (ابتدائي - متوسط - ثانوي) ولا تلتزم فيها الجمعية بسد كامل الاحتياج للمنقدم على أن يتم توافر الشروط التالية:

- تصرف لكافة المستفيدين في الجمعية.
- وجود تابعين في مراحل التعليم العام.
- يتم الصرف بالأولوية لعدد لا يتجاوز (٢) طلاب لكل أسرة لمن هم في مراحل التعليم الأولى (الابتدائي) ثم (المتوسط) ثم (الثانوي).
- يتم ترشيح الأشد حاجة من كافة الفئات (أ - ب - ج - د) وفئة الملفات المؤقتة.
- تطبق شروط الدعم في حال توفر شروط من الداعم.

3-مساعدة الشباب المقبلين على الزواج: هي مساعدات مالية مقطوعة تشمل فئة (أ - ب - ج - د) ولا تلتزم فيها الجمعية بسد كامل الاحتياج للمنقدم على أن يتم توافر الشروط التالية:

١. أن يكون أحد والدي المنقدم من مستفيدي الجمعية.
٢. أن يكون الطلب ضمن طلبات الإعانة (مساعدة زواج).
٣. إلا يكون قد سبق له الزواج من قبل.
٤. لوحة المعلومات من منصة أبشر حديثة التاريخ يوضح الحالة الاجتماعية لمقدم الطلب.
٥. صورة من عقد الزواج على أن يكون مطابق لشروط المتبرع عند تقديم الطلب.
٦. يتم مطابقة والتدقيق على مرافق المتقديمين للمساعدة عند توفر الدعم لذلك وسيتم الإعلان عنه بطريقة مباشرة على موقع الجمعية أو بإرسال رسائل نصية على جوالات المستفيدين أو في موقع التواصل الاجتماعي للجمعية.
٧. تطبيق شروط الداعم في حال توفر الدعم المقيد لهذا المشروع (شهادة حضور دورة للمقبلين على الزواج وغيرها...)
٨. يتم الاستحقاق بين المتقديمين المستفيدين في حال رفع الكشوفات بحسب الشروط التالية:
 - أ. الأقل بنصيب الفرد والأكثر تابعين للأسرة.
 - ب. أن يكون ملف الأسرة المستفيدة مكتمل التحديثات (محدث سليم).
 - ج. يتم المفاضلة بين المتقديمين على حسب الأقل في معادلة نصيب دخل الفرد.

6- مشاريع الكساء (كسوة الشتاء - العيد)

- **أ. مشروع كسوة الشتاء:** هي مساعدات عينية تشمل فئة جميع الفئات ولا تلتزم فيها الجمعية بسد كامل الاحتياج للمنقدم على أن يتم توافر الشروط التالية:
- تصرف لأفراد القبائل وأفراد القبائل النازحة.

- يتم ترشيح الأشد حاجة من فئة (أ) على أن تكون الأولوية لمن لا يستفيد من مشروع آخر من المشاريع الدعم النقدي ك (الزكاة - الصدقات - الإيجارات - الترميم.....).
- تطبق شروط الدعم في حال توفر شروط من الداعم.

- **ب. مشروع كسوة العيد:** هي مساعدات عينية تشمل فئة جميع الفئات ولا تلتزم فيها الجمعية بسد كامل الاحتياج للمتقدم على أن يتم توافر الشروط التالية:
 - تصرف لأفراد القبائل وأفراد القبائل النازحة.
- يتم ترشيح الأشد حاجة من فئة (أ) على أن تكون الأولوية لمن لا يستفيد من مشروع آخر من المشاريع الدعم النقدي ك (الزكاة - الصدقات - الإيجارات - الترميم.....).
- تطبق شروط الدعم في حال توفر شروط من الداعم.

٨- مشاريع الإسكان (التملك للوحدات - الإسكان الخيري):

- **أ. التملك للوحدات السكنية:** هي خدمة مجتمعية تقدم للمستفيدين من مشاريع الإسكان التنموي وتنفذ بحسب التعليمات الإدارية التي تنظم ذلك.

- **ج. الإسكان الخيري (الأوقاف والهبات):** هو مشروع سكني خيري من الوحدات السكنية الموقوفة للجمعية من قبل المترعدين ويكون الاستحقاق حسب الشروط التالية:
 - أ. أن يكون من مستفيدي الجمعية.
 - ب. تقديم طلب توفر سكن خيري من قبل المستفيد عبر طلبات الإعانة في الموقع الإلكتروني للجمعية.
 - ج. أن يكون المستفيد من الفئات الأشد حاجة.
 - د. إجراء عملية البحث الميداني للمستفيد ورفع التقرير للإدارة التنفيذية لأخذ الموافقة النهائية.
 - ز. يتم الاستحقاق بين المستفيدين في حال رفع الكشوفات بحسب الشروط التالية:
 - ١- الأقل بنصيب الفرد والأكثر تابعين للأسر.
 - ٢- أن يكون ملف المستفيد مكتمل التحديثات (محضر سليم).

٩ - مشاريع التمكين (تمكين الأسر - المعارض والمهرجانات للأسر المنتجة - الدورات والاستشارات):-

- **أ. تمكين الأسر:** هو مشروع يقدم للأسر المنتجة المستفيدة من الجمعية حيث تقدم لها البرامج المتاحة بحسب التالي:

١- دعم المشاريع القائمة والناشئة وفق الشروط التالية:

- أ. الحصول على شهادة العمل الحر أو شهادة الأسر المنتجة.
- ب. وجود مشروع قائم لمدة عام فأكثر ويستثنى من ذلك المشاريع الناشئة.
- ج. توفر دراسة وجدى مالية للمشروع حديث التاريخ.
- د. توفر كفيل غارم للسداد المالي بحسب النماذج التي تنظم ذلك.
- هـ. تطبق شروط الدعم في حال توفر شروط من الداعم.
- و. أن يكون ملف المستفيد مكتمل التحديثات (محضر سليم)

- **ب. المعارض والمهرجانات** هو مشروع منظم للأسر المنتجة لتمكينهم في المشاركة في المهرجانات والمعارض بحسب التالي:

- أ. الحصول على شهادة الأسر المنتجة.
- ب. التسجيل للمشاركة وتقديم البيانات المطلوبة في الموقع المخصص لذلك.
- ج. الموافقة على شروط تنظيم المعارض والمهرجانات بحسب النماذج التي تنظم ذلك.

د. تطبق شروط الدعم في حال توفر شروط من الداعم.
هـ. أن يكون ملف المستفيد مكتمل التحديثات (محدث سليم)

ج. الدورات والاستشارات هو مشروع منظم للأسر كافة لتمكينهم للدخول في سوق العمل والمشاركة في المشاريع الصغيرة بحسب التالي:

- أ. أن يكون من مستفيدي الجمعية
- ب. التسجيل للمشاركة وتقديم البيانات المطلوبة في الموقع المخصص لذلك.
- د. تطبق شروط الدعم في حال توفر شروط من الداعم.

٩. المشاريع والحالات الطارئة:-

هي مشاريع تقدم للمستفيدين بشكل عام ويكون دور بسد احتياج الضرر الذي أحق به على حسب الشروط التالية:

- ١- أن يكون الضرر في مدة لا يزيد مدتها عن شهر من حال وقوفه.
 - ٢- أن يكون الضرر في أملاك المستفيد وأصوله (المنزل - وسيلة المواصلات).
 - ٣- تقديم ما يثبت بوقوع الضرر من الجهات المعنية وموثق بالصور
 - ٤- الموافقة على حالة البحث الاجتماعي من قبل الإدارة.
 - ٥- يكون الدعم بحد أقصى للمنازل (٦٠٠) ريال ولوسيلة المواصلات (١٥٠٠) ريال.

١. المشاريع الموسمية المجتمعية وهي التي تخدم المستفيدين بصفة عامة وهي:

أ. افطار الصائمين هو مشروع يقدم لخدمة المستفيدين عاملاً في شهر رمضان ويتم تنفيذها بحسب التالي:
١- توفر الدعم المالي للمشروع وفق الخطة التشغيلية والدراسة المعدة لذلك في كل عام.

بـ. اكرام الموتى هو مشروع يقدم لخدمة المجتمع عامة طوال العام بحسب التالي:

- ١- الحصول على التراخيص بحسب تعليمات الجهات المختصة (وزارة الصحة - الأمن العام - البلديات).
 - ٢- التسجيل في سجل الوفيات عبر النظام الإلكتروني المعتمد في الجمعية.

د. مشاريع الحج والعمرة للمستفيدين: هو مشاريع تقدم لخدمة المستفيدين كافة بحسب الشروط التالية:

اولاً: مشاريع الحج:

أ. أن تكون هذه الحجة هي حجة الإسلام وتنطبق عليه شروط الحج وأركانه بحضور مستند من منصة أبشر يثبت بعدم أسبقية الحج بذلك.

بـ. أن يكون المستفيد تطبيق عليه شروط الحج (التصاريح - أحقيـةـ الحـجـ - هـوـيـةـ سـارـيـةـ المـفـعـولـ)

ج. في حال المستفيد من الامهات يلزم بوجود محرم.

د. تطبق شروط الدعم في حال توفر شروط من الداعم.

هـ. تطبيق الشروط والاحكام في حال يتم تحديتها من قبل الجهات المختصة او الجمعية.
أن يكون لغة المستند كتابة باللغة العربية (مدعشة).

و. إن يكون مفهوم المسنود محملاً بـالتحذيب (محمد سليم)

تانياً: مشاريع العمرة:

أ. ان يكون المتقدم من الاشد حاجه ويحصل كبار السن.

بـ. ان يكون المستفيد تطبيق عليه شروط العمرة (التصاريح - احفيه العمرة - هو فيه ساريه المفعول)

جـ. في حال المسعید من الامهات يرمي بوجود محرم.
ـ. تقطة شرط الداعم في حال تغفر شرط من الداعم

٦. تطبيق الشروط والأحكام في حال توفر سرروط من الداعم.

وأن يكون ملف المستند مكتمل التحديثات (محدث سليمان

انٹھی